

ومع ذلك توجد ثمة فوارق بينهما منها: ١- تنصرف أبحاث علم العقاب إلى الإجراءات التي يمكن اتخاذها بعد وقوع الجريمة في حين أن أبحاث علم الإجرام - ٢- يدرس علم العقاب النظم العقابية في التشريعات المختلفة بهدف توجيه المشرع وإرشاده نحو الحلول الممكنة للمشكلة العقابية في المجرم وتقويمه على عكس علم الإجرام الذي يعتبر من العلوم الوضعية السببية التي تهتم بدراسة الظاهرة الإجرامية وتحليل مختلف الأسباب الفردية والاجتماعية التي دفعت المجرم إلى ارتكاب الجريمة. - ٢- العلاقة بين علم العقاب وقانون العقوبات قانون العقوبات هو : مجموعة النصوص التي وضعها المشرع لبيان الأفعال التي تعد جرائم وبيان عقوباتها وفقا لذلك توجد علاقة وثيقة بينهما تتمثل في أنه بناء على نتيجة الدراسات والأبحاث التي يقدمها علم العقاب هذه العقوبة من حيث طبيعتها ومقدارها. - ١- علاقة علم العقاب بقانون الإجراءات الجنائية ويجب أن يتضمن الحكم القضائي إذا كان صادرا بالإدانة بيان: ٢ - تحديد المحكوم عليه لبيان مدى ملائمة الحكم عليه بعقوبة أم تدبيرا احترازيا. وبعد ذلك يبدأ دور علم العقاب في بيان كيفية تنفيذ الجزاء المحدد في الحكم على المحكوم عليه بمعنى أن الحكم - ٤- علم العقاب والسياسة الجنائية الظاهرة الإجرامية في مجتمع محدد خلال فترة زمنية معينة. وتهدف هذه الوسائل والإجراءات إلى ما يجب أن تكون عليه نصوص التجريم والعقاب وكيفية تنفيذ الجزاء الجنائي عقوبة كان أم تدبيرا احترازيا ومن ثم يعتبر علم العقاب جزءا من السياسة الجنائية فيما يتعلق بتنفيذ الجزاء وبذلك يشترك علم السياسة الجنائية مع علم العقاب في غايته وأسلوب تنفيذه الأمر الذي دفع بالبعض إلى إنكار الوجود العلمي لعلم العقاب باعتبار أن دراساته جميعها تدخل في نطاق السياسة الجنائية ورغم هذا التداخل توجد بينهما فوارق منها ١- تتناول السياسة الجنائية بالبحث سياسة العقاب المترتبة على وقوع الجريمة ونسبتها إلى مرتكبها كظاهرة التنفيذ العقابي وما يخضع من نلهم وقواعد خاصة بمعاملة المحكوم عليهم داخل المؤسسات العقابية أن تكون محلا لدراسات علمية باعتبار أن تنفيذها لا يستغرق وقتا طويلا فتتقضي بانقضائه جميع المشاكل وكان ذلك نتيجة اعتبار المجرم شخص شرير يجب الفتك به وتعذيبه واعتبار العقوبة وسيلة للانتقام وعدم ظهور الدولة ولذلك لم تكن السجون إلا وسيلة لاحتجاز المتهمين إما لانتظار محاكمتهم وصدور حكم عليهم أو تنفيذ وقد ترتب على التلازم بين نشأة علم العقاب وظهور العقوبات السالبة للحرية ظهور مشكلة العناية بالمحكوم أدي انتشار المبادئ والأفكار الديمقراطية واحترام مبدأ المساواة بين المواطنين إلى تطور علم العقاب ومن ثم ينفي عنه صفته الآدمية الأمر الذي يستوجب احترام حقوقه كإنسان ولقد أكدت على هذه الحقوق جميع المواثيق أدي انتشار فكرة أن الجريمة ذنب ضرورة أن يقوم صاحبها بالتوبة وتتطلب توبته العزلة من أجل أن يقيم ت تطور علم الإجرام أسهم تطور علم الإجرام في تطور الدراسات العقابية فمن خلال دراسة العوامل والدوافع الإجرامية يتم تحديد